النفس من ذلك وعزل النصف لما ينزل به من الوفود والامور ونوائب الناس واعلم
ان الروايات في قسمة خيبر هي مختلفة ففي بعضها قسم خيبر على اهل الحديبية كافة
وفي بعضها قسم بعضها وترك بعضها وفي بعضها قسم بعضها بين المهاجرين والانصار ولم
يقسم لغيرهم وفي بعضها خمسها وقسم باقيها ووجه ذلك بان بعضها اجلى عنها اهلها
وكانت فدر النصف والنصف الاخر للغانمين فالنصف الذي افا الله به عليه نصفه في
نوائبه وحاجته والنصف من حق خمسه ثم قسمه بين الغانمين قال الخطابي على ما نقل عنه
بيان ذلك ان خيبر كان لها قرى وضياع خارجة عنها منها الوطيح والكتيبة والشق
والنطاة والسلالم وغيرها من الاسما فكان بعضها مغنوما وهي ما غلب عليه رسول
الله وكان سبيلها القسم وكان بعضها مما لم يوجف عليه بخيل ولا ركاب فكان خالصا
لرسول الله يضعه حيث اراده الله تعالى من حوائجه ونوائبه ومصالح المسلمين
فنظروا الى مبلغ ذلك فاستوت القسمة فيها على النصف والنصف وعن النبي ص
انه لما دخل مكة وقهر قريشا وملك ارضهم قال اذهبوا فانتم الطلقا فاعتقهم ومن عليهم
باموالهم سياتي ذكر من اخرجه وعن جابر قال لما افا الله على رسوله خيبر
فاقرها رسول الله ص في ايديهم كما كانت وجعلها بينه وبينهم وبعث عبد الله بن رواحة
يخرصها عليهم اخرج سطره الاول ابو داود من حديث بشير المقدم ذكره قال فيه فلما
صارت الاموال بيد النبي ص والمسلمين لم يكن لهم عمال يكفونهم عملها فدعا رسول الله ص اليهود
فعاملهم واما بعث عبد الله بن رواحة اليهم ليخرصها فقد سبق ذكر من اخرجه ونحوه اخرج
مالك عن ابن المسيب قال قال رسول الله ص ليهود خيبر اقركم على ما اقركم الله على ان التمر
بيننا وبينكم وكان ص يبعث عبد الله بن رواحة فيخرص بينه وبينهم ثم يقول ان شيتم فلكم
وان شيتم فلي فكانوا ياخذونه واخرج البخاري وابو داود عن ابن عمر مثله مع زيادة
في حديث طويل قال في اخره فلما كان زمن عمر غشوا المسلمين والقوا ابن عمر من فوق
بيت ففدعوا يديه ورجليه وقال عمر من كان له سهم بخيبر فليحضر حتى نقسمها بينهم فقال
رئيسهم لا تخرجنا دعنا نكون فيها كما اقرنا رسول الله ص وابو بكر فقال له عمر
اتراه سقط عني قول رسول الله ص كيف بك اذا رقصت بك راحلتك نحو الشام يوما
ثم يوما ثم يوما وقسمها عمر بين من كان شهد خيبر من اهل الحديبية وعن عمر رض
انه قال لولا ان يكون الناس ببانا ليس لهم شي ما فتح الله على قرية الا قسمتها كما قسم
رسول الله ص خيبر اخرجه البخاري وابو داود عن اسلم مولى عمر قال انه سمع عمر
يقول اما والذي نفسي بيده لولا ان اترك اخر الناس ببانا ليس لهم شي ما فتحت
علي قرية الا قسمتها كما قسم رسول الله ص خيبر ولكني اتركها خزانة لهم يقتسمونها هذه

رواية البخاري وفي رواية ابي داود قال عمر لولا اخر الناس ما فتحت قرية الا
قسمتها كما قسم رسول الله ص خيبر قوله ببانا بباين موحدتين مفتوحتين الثانية
مشددة اي شيا واحدا اي لولا ان اترك اخر الناس وهم الذين يجيون
بعدهم شيا واحدا متساوين في الفقر ليس لهم شي لكنت قسمتها قيل ومعنى ذلك
ان عمر قال لو قسمتها كقسمة خيبر خاصة وليس لهم حصة في البلاد المفتتحة
فتكون ببانا فجعل البلاد في ايدي المسلمين يتولونها لبيت المال ولم يقسم على
الغانمين الا الغنايم قال المويد وهذا يدل على ان بعض خيبر قسمه رسول
الله صلى الله عليه واله وبعضه لنوايبه وحاجته فكان كل واحد من جابر وعمر
اخبر عن بعض خيبر **فصل** عن عمر انه فرض على كل جريب بلغه الما عمل او
لم يعمل درهما وقفيزا مما يسمى الان حجاجا حنطة وعلى كل جريب من الكرم عشرة
دراهم وعشرة اصواع مخاتيم حنطة وعلى كل جريب القضابة خمسة دراهم وخمسة
مخاتيم حنطة وعلى كل جريب ارض يصلح للزرع درهما ومختوما ذكرت ام لا لم اجده
الا في كتب الائمة والمختوم الحجاجي بيض له في جامع الاصول
وعن الهادي ع عن علي انه امر عامله ان يضع على كل جريب
زرع غليظ درهما ونصفا وعلى كل جريب زرع رقيق ثلثي درهم وامره ان يضع على كل جريب
من النخل عشرة دراهم وعلى كل جريب من القضب عشرة دراهم وعلى كل جريب لبستان الذي
يجمع فيه النخل والشجر عشرة دراهم وامره ان يلقي كل نخل شاذ عن القرى لما رة الطريق
لم اجده الا في كتب الائمة **فصل** عن النبي ص انه قال من احيا ارضا مواتا فهي له
ولو ثبتة من بعده وليس لعرق ظالم حق اخرجه احمد بن حنبل وابو داود والترمذي عن
سعيد بن زيد واخرج احمد بن حنبل والنسائي عن جابر من احيا ارضا ميتة فله فيها اجر
وما اكلت العافية منها فهو له صدقة وقوله ليس لعرق ظالم حق العرق الظالم
كلما اخذ واحتفر وغرس بغير حق وظالم صفته لعرق وقد روي عرق ظالم بالاضافة
من غير تنوين لكن الوجه الاول الاصح وهو المسموع في ضبطه وعن النبي ص
انه قال من احيا ارضا ميتة فهي له اخرجه الترمذي عن جابر وعن النبي ص انه
قال من احاط حائطا على ارض فهي له اخرجه احمد بن حنبل وابو داود والضيا المقدسي
عن سمرة بن جندب بلفظ من احاط مكان احتاط وعن النبي ص انه لما اجلى اهل
فدك عنها صارت ملكا له يقول الله تعالى فما اوجفتم عليه من خيل ولا ركاب الاية لم
اجده بهذا اللفظ الا في كتب الائمة والذي اخرج ابو داود عن مالك بن اوس ان عمر
قال كان لرسول الله ص ثلاث صفايا من بني النضير وخيبر وفدك فاما بنو النضير

الناس ر

Copyright © King Saud University